بيان عام – منظمة العفو الدولية

1 جوان/يونيو MDE 30/6844/2023

تونس: ينبغي وضع حدّ للاعتداءات على استقلالية القضاء

منذ استيلاء الرئيس قيس سعيّد على المؤسسات يوم 25 جويلية/تموز 2021، مرورًا بمرسومه الصادر في 22 سبتمبر/أيلول من نفس السنة الذي ألغى ضمنيًا النظام الدستوري، وصولًا إلى اعتماد دستور فُصّل على مقاسه بعد ذلك بسنة، يتعرّض القضاء إلى هجمات مستمرّة تهدف إلى تقويض استقلاليته، مما ينتج عنه انتهاك الحق في المحاكمة العادلة.

بموجب "المرسوم عدد 11" الصادر في 12 فيفري/شباط 2022، حلّ رئيس الجمهوريّة "المجلس الأعلى للقضاء"، وهو هيئة منتخبة ومنصوص عليها في دستور 2014 ومهمتها المفترضة هي ضمان استقلالية القضاة، وعوّضه بمجلس مؤقت يعيّن هو بشكل مباشر ما يقرب من نصف أعضائه، قبل أن يعفي 57 قاضيًا يوم 1 جوان/حزيران 2022 مانحًا نفسه حق عزل القضاة في "المرسوم عدد 35". وهكذا، سُحِقت استقلاليّة القضاء، التي ضَمَنها المجلس المستقلّ، والتي كافح من أجلها أجيال من النشطاء والحقوقيين، من قبل السلطة التنفيذيّة التي سمحت لنفسها بإقالة القضاة ووكلاء الجمهوريّة بشكل أحادي، منتهكة بذلك الحق في المحاكمة العادلة أمام محكمة مستقلّة ومحايدة.

في أوت/آب 2022، أصدر رئيس "المحكمة الإدارية" بتونس العاصمة قرارًا بوقف تنفيذ قرار إعفاء 49 من57 قاضيًا وإعادتهم إلى مناصبهم، على أساس أن فصلهم لم يستند إلى أي دليل ملموس على ارتكابهم أخطاء جسيمة بعد النظر في شكاوى رفعها القضاة المعفيون. لكن إلى اليوم ترفض الحكومة تنفيذ هذا القرار. وبالتالي تضاعفت وتيرة تقويض استقلالية القضاء من خلال الاعتداء الصارخ على دولة القانون، المتمثل في رفض تطبيق قرارات قضائيّة. بل أسوأ من ذلك، شرعت وزارة العدل بعد ذلك في ملاحقات جنائيّة ضد جميع القضاة المعفيين من مناصبهم، بما في ذلك أمام "القطب القضائي لمكافحة الإرهاب"، في محاولة لتبرير فصلهم بمفعول رجعي.

في الدستور الجديد الذي اعتُمد في استفتاء لم يُشارك فيه سوى ثلث الناخبين، تمّ اعتبار القضاء "وظيفة" وليس "سلطة" قائمة في حد ذاتها، وهكذا أدرِج إخضاع القضاء في القانون الأساسي. كما أفرغ نفس النصّ المجلس الأعلى للقضاء من جوهره، وجرّده من مكانته كهيئة دستوريّة.

بالتزامن مع تصعيد السلطات للاعتقالات التعسفيّة والملاحقات القضائية التي لا أساس لها ضدّ شخصيات منتقدة للرئيس سعيّد، حذّر هذا الأخير بشكل علني "الذين يُبرّؤون" معارضيه، الذين وصفهم في عدّة مناسبات بـ"الإرهابيين"، بأنّهم يُعتبرون "متواطئين معهم". في خضمّ هذه التهديدات الموجهة بطريقة بالكاد مستترة إلى العدالة والفصل التعسّفي للقضاة، لم يعُد بإمكان نظام العدالة التونسي اليوم أن يؤدّي دوره كاملًا كضامن للحريات والحقوق الأساسيّة.

تُحذّر الجمعيّات الموقِّعة أدناه من التوظيف الخطير للعدالة ضدّ كل المتقاضين، الذين يظلّ حصنهم الأخير ضدّ التعسف هو سلطة قضائية مستقلّة، وهي الضامن الوحيد للمحاكمة العادلة.

ولتحقيق ذلك، تدعو الجمعيّات الموقِّعة إلى:

- إعادة القضاة إلى مناصبهم وفقًا للقرارات الصادرة في أوت/آب 2022 عن المحكمة الإدارية بتونس العاصمة.
- وضع حدّ لتدخل السلطة التنفيذية في شؤون القضاء.
- احترام الحق الأساسي في المحاكمة العادلة أمام محكمة مستقلّة ومحايدة.
- إلغاء المرسوم عدد 11 الصادر في 12 فيفري/شباط 2022 كما تمّ تنقيحه بالمرسوم عدد 35 الصادر في 1 جوان/حزيران 2022.
- احترام المعايير الدولية لاستقلالية القضاء والحق في المحاكمة العادلة والمنصفة وفقًا لالتزامات تونس الدوليّة.

الموقّعون:

1. الائتلاف المدني للدفاع عن العدالة الانتقالية
2. أخصائيون نفسانيون العالم

3. الأورومتوسطية للحقوق
4. البوصلة
5. جمعية افاق العامل التونسي
6. الجمعية التونسية للدفاع عن الحريات الفردية
7. جمعية القضاة التونسيين
8. جمعية الكرامة للحقوق والحريات
9. جمعية المتطوعين بوعرادة
10. جمعية إفادة
11. جمعية أوفياء لعائلات شهداء وجرحى الثورة
12. جمعية بيتي
13. جمعية تقاطع من أجل الحقوق والحريات
14. جمعية جسور المواطنة
15. جمعية صوت الإنسان
16. جمعية كرامة في توزر
17. جمعية معا من أجل المواطنة والتغيير
18. جمعية مواطنة وحرية بجربة
19. جمعية نساء من أجل المواطنة والتنمية بجندوبة
20. دمج الجمعية التونسية للعدالة والمساواة
21. الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان
22. الشبكة التونسية للعدالة الانتقالية
23. العدالة ورد الاعتبار
24. لجنة احترام الحريات وحقوق الإنسان
25. اللجنة الدولية للحقوقيين
26. اللجنة الوطنية لمناضلي اليسار
27. محامون بلا حدود
28. المفكرة القانونية
29. المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية
30. المنظمة الدولية لمناهضة التعذيب
31. منظمة العفو الدولية
32. منظمة دانر
33. منظمة لا سلام بدون عدالة
34. موجودين للمساواة
35. النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
36. هيومن رايتس واتش
37. الهيئة الوطنية للدفاع عن الحريات والديمقراطية